

تاج العروس من جواهر القاموس

الحِنْطِيُّ المِرِّيحُ يُمُ ... نَجُّ بِالْعَظِيمَةِ والرَّغَائِبُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ :
الحِنْطِيُّ المُنْتَفِجُ ولم يعرف الأَصْمَعِيُّ البَيْتَ فتَأَمَّلْ والحَانِطُ
صاحِبُهَا أَو الكَثِيرُ الحِنْطَةِ وعلى الأخير اقْتَصَرَ الصَّاغَانِيُّ . وعن ابن
عَبَّادٍ : الحَانِطُ : ثَمَرُ الغَضَى . وقال شَمِرٌ : الحَانِطُ والوَارِسُ واحدُ
وَأَنْشَدَ : .

" تَبَدَّلْنِ بعد الرِّقَصِ في حَانِطِ الغَضَاءِ بَانَاً وَغُلَانَاً به يَنْدُبُتُ
السِّدْرُ وَأَحْمَرُ حَانِطُ : قَانِئٌ كما يُقَالُ : أَسودُ حَالِكٌ . نَقَلَهُ ابنُ
فَارِسٍ قَالَ : وهذا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ الحِنْطَةَ يُقَالُ لَهَا : الحَمْرَاءُ . قُلْتُ
: وَقَدْ سَبَقَ فِي ح م ر . وَيُقَالُ : إِنََّّهُ لِحَانِطُ الصُّرَّةِ أَي عَظِيمُهَا
كَثِيرُ الدِّرَاهِمِ يَعْنُونَ صُرَّةَ الدِّرَاهِمِ . وفي نوادر الأعراب : فلانُ
حَانِطٌ إِلَيَّ وَمُسْتَحْنِطٌ إِلَيَّ وَمُسْتَقْدِمٌ إِلَيَّ وَنَابِلٌ إِلَيَّ
وَمُسْتَنْبِلٌ إِلَيَّ أَي مَائِلٌ عَلَيَّ مَائِلٌ عَدَاوَةً وَشَحْنَاءً . وَيُقَالُ :
حَنْطًا يَحْنِطُ إِذَا زَفَرَ مِثْلُ نَحَطٍ قَالَ الزَّفِيَّانُ يَصِفُ صَائِدًا : .
" أَنْزَحَى عَلَى الْمِسْحَلِ حَشْرًا مَالِطًا .
" فَأَنْفَذَ الصَّيْدَ وَجَالَ مَاخِطًا .

" وَأَنْزَجَدَلَ الْمِسْحَلُ يَكْبُؤُ حَانِطًا أَرَادَ : نَاحِطًا فَقَلَابَ . ود الأديمُ :
أَحْمَرٌ فهو حَانِطٌ . وَحَنْطَ الزَّرْعُ حُنُوطًا : حَانَ حَمَادُهُ كَأَحْنَطَ وَكَذَلِكَ
أَجَزَّ وَأَشْرَى . وَحَنْطَ الرِّمْتُ : أَبْيَضَ وَأَدْرَكَ وَخَرَجَتْ فِيهِ ثَمَرَةٌ
غَبِيرَاءُ فَبَدَا عَلَى قُلْلِهِ أَمْثَالُ قِطَاعِ الْغِرَاءِ كَحَنْطَ كَفَرِحَ وَأَحْنَطَ .
وقال أَبُو حَنِيفَةَ : أَحْنَطَ الشَّجَرُ والعُشْبُ وَحَنْطَ حُنُوطًا : أَدْرَكَ
ثَمَرُهُ . وروى الأزهري عن ابن الأعرابي : أَوْرَسَ الرِّمْتُ وَأَحْنَطَ قَالَ
: ومثله : خَضَبَ الْعَرُفَجُ وَيُقَالُ لِلرِّمْتُ أَوَّلَ مَا يَنْتَفِطُّ لِيَخْرُجَ
وَرَقُهُ : قَدَّ أَفْهَمَلَ إِذَا ارْدَادَ قَلِيلاً قِيلَ : قَدَّ أَدْبَى إِذَا طَهَّرَتْ
خُضْرَتُهُ قِيلَ : بَقَلَ إِذَا أَبْيَضَ وَأَدْرَكَ قِيلَ : حَنْطَ . وقال شَمِرٌ :
يُقَالُ : أَحْنَطَ فهو حَانِطٌ وَمُحْنِطٌ . وَإِنَّهُ لِحَسَنُ الحَانِطِ . قَالَ ابنُ
سَيِّدِهِ : قَالَ بَعْضُهُمْ : أَحْنَطَ الرِّمْتُ فهو حَانِطٌ عَلَى غَيْرِ قِيَّاسٍ فَطَهَّرَ
بِذَلِكَ الْقُصُورُ فِي عِبَارَةِ الْمُصَنِّفِ . وَالْحَنْطُوطُ وَالْحَنْطُ كَصَبُورٍ وَكِتَابٍ :

كلُّ طَيْبٍ يُخْلَطُ لِلْمَيِّتِ خَاصَّةً قَالَهُ الْبَيْهَقِيُّ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
لَأُكْفَانَ الْمَوْتَى وَأَجْسامُهُمْ مِنْ ذَرِيرَةٍ أَوْ مَسْكٍ أَوْ عَذْبَرٍ أَوْ كَافُورٍ وَغَيْرِهِ
مِنْ قَصَبٍ هِنْدِيٍّ أَوْ صَنْدَلٍ مَدُّ قُوقٍ مُشْتَقٌّ مِنْ حَنْطِ الرِّمَثِ إِذَا
أَحْنَطَ كَانَ لَوْنُهُ أَبْيَضَ يَضْرِبُ إِلَى الصُّفْرِ وَلَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ . وَشَاهِدُ
الْحِنَاطِ مَا رَوَاهُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيُّ الْحِنَاطِ أَحَبُّ
إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْكَافُورُ . الْحَدِيثُ وَقَدْ حَنْطَهُ يَحْنَطُهُ هَكَذَا فِي النَّسَخِ
وَالصَّوَابُ : حَنْطَهُ بِالتَّشْدِيدِ وَأَحْنَطَهُ قَالَ رُوَيْبَةُ :
" قَدْ مَاتَ قَبْلَ الْغَسْلِ وَالْإِحْنَاطِ .

" غَيْطًا وَأَلْقَيْنَاهُ فِي الْأَقْمَاطِ فَتَحْنَطَ هُوَ . وَفِي الصَّحَاحِ : وَالْحَنْطُوطُ :
ذَرِيرَةٌ وَقَدْ تَحْنَطَ بِهِ الرَّجُلُ وَحَنْطَ الْمَيِّتَ تَحْنِيطًا . انْتَهَى .
وَفِي قِصَّةِ ثَمُودَ : " لَمَّا اسْتَيْقَنُوا بِالْعَذَابِ تَكَفَّوْا بِالْأَنْطَاعِ
وَتَحْنَطُوا بِالصَّبْرِ " لئلاَّ يَجِيفُوا . وَفِي حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ : " وَقَدْ
حَسَرَ عَنْ فَخْذَيْهِ وَهُوَ يَتَحْنَطُ " أَيِ يَسْتَعْمِلُ الْحَنْطُوطَ فِي ثِيَابِهِ عِنْدَ خُرُوجِهِ
لِلْقِتَالِ كَأَنَّهُ أَرَادَ بِهِ الاسْتِعْدَادَ لِلْمَوْتِ وَتَوَطُّنَ النَّفْسِ بِالصَّبْرِ
عَلَى الْقِتَالِ . وَالْحَنْطِئَةُ : الْعَرِيضَةُ الضَّخْمَةُ وَقَدْ ذُكِرَ فِي الْهَمَزِ .
وَالْأَحْنَطُ : الْعَظِيمُ اللَّحْيَةُ الْكَثُفُهَا نَقْلَاهُ الصَّاعِغَانِيَّ وَأَنْشَدَ :
لَمْ يَخْرِبْ إِذْ جَاءَ سَائِلُهُ ... لَيْسَ مَبْطَانًا وَلَا أَحْنَطًا كَثُ